

قرار أميري
رقم (٢) لسنة ١٩٩٦
باعتقاد الموازنة العامة للدولة للعام المالي
*** ١٩٩٧/١٩٩٦**

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل للحكم في دولة قطر ،
وبخاصة على المواد (٢٣) ، (٣٤) ، (٥١) منه ،
وعلى القانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٢ بتنظيم السياسة المالية العامة في دولة
قطر ،
وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٧٠ بتحديد صلاحيات الوزراء ، وتعيين
اختصاصات الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى ، والقوانين المعدلة له ،
وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٩ بشأن الموازنة العامة للدولة ،
وعلى اقتراح وزير المالية والاقتصاد والتجارة ، بشأن تقديرات الموازنة
العامة للدولة للعام المالي ١٩٩٧/١٩٩٦ ،
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في الاجتماع العادي (١٢) لعام
١٩٩٦ المنعقد بتاريخ ١٥/١١/١٤١٦ الموافق ٣/٤/١٩٩٦ ، بالموافقة على
الموازنة العامة للدولة للعام المالي ١٩٩٧/١٩٩٦ ،
وبعد أخذ رأي مجلس الشورى ، طبقاً للبند الرابع من الفقرة الأولى من
المادة (٥١) من النظام الأساسي المؤقت المعدل ،
قررنا ما هو آت :

مادة (١) - تعتمد الموازنة العامة للدولة للعام المالي ١٩٩٧/١٩٩٦ .

• الجريدة الرسمية العدد الثالث في ١٢/٥/١٩٩٦ .

مادة (٢) - على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به اعتباراً من أول أبريل ١٩٩٦ .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٢ / ١١ / ١٤١٦ هـ
الموافق : ١٠ / ٤ / ١٩٩٦ م